

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٣٢ لسنة ١٩٦٧

بتعديل قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٣٤ لسنة ١٩٦٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٣٤ لسنة ١٩٦٧ ؛

قرر :

مادة ١ - يسحب القرار رقم ٧٣٤ لسنة ١٩٦٧ المشار إليه بالنسبة إلى كل من :

(١) الدكتور فتحي ابي ابي والى ، أستاذ مساعد بكلية الحقوق ، جامعة القاهرة .

(٢) السيد / محمد كامل عباس مدير عام البنك العقارى المصرى .

وتلغى كافة الآثار التي تترتب عليه بالنسبة لهما من تاريخ صدوره .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ذى الحجة سنة ١٣٨٦ (٢ أبريل سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٣٣ لسنة ١٩٦٧

بإنهاء خدمة رئيس مجلس إدارة شركة أبو زعبل للأسمدة والمواد الكيماوية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام ؛

قرر :

مادة ١ - تنهى خدمة السيد / محمد إبراهيم الحبال رئيس مجلس إدارة شركة أبو زعبل للأسمدة والمواد الكيماوية ، مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ذى الحجة سنة ١٣٨٦ (٢ أبريل سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٣٤ لسنة ١٩٦٧

بشأن إنهاء خدمة بعض العاملين بالجمعية التعاونية الاستهلاكية الموكرية والشركات التابعة لوزارة التكوين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام ؛

جمال عبد الناصر